

الإدارة العامة لوحدة المراجعة الداخلية

إنشاء وحدات المراجعة الداخلية

صدر قرار مجلس الوزراء رقم ٢٣٥ في ٢٠/٨/١٤٢٥هـ بالموافقة على إنشاء وحدات المراجعة الداخلية في الأجهزة الحكومية والمؤسسات العامة كما صدر قرار مجلس الوزراء رقم ١٢٩ في ٦/٤/١٤٢٨هـ بالموافقة على اللائحة الموحدة لوحدات المراجعة الداخلية.

إنشاء الوحدة بالوزارة

صدر قرار معالي الوزير رقم ١١٧٣٦ في ١٨/٩/١٤٢٨هـ بإنشاء وحدة المراجعة الداخلية بالوزارة وارتباطها بمعاليه استناداً للفقرة الثانية من قرار مجلس الوزراء رقم ٢٣٥ في ٢٠/٨/١٤٢٥هـ وللمادة الثانية من اللائحة الموحدة لوحدات المراجعة الداخلية في الأجهزة الحكومية والمؤسسات العامة.

أهداف وحدة المراجعة الداخلية

صدر الدليل الإرشادي لأهداف الوحدات ويتضمن ما يلي:

- ١- حماية الممتلكات العامة والحد من وقوع الغش والأخطاء واكتشافها فور وقوعها.
- ٢- ضمان دقة البيانات المالية والسجلات المحاسبية واكتمالها.
- ٣- ضمان فاعلية العمليات الإدارية والمالية وكفائتها بما يؤدي إلى الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة.
- ٤- تحقيق التقيد بالتعليمات والسياسات والخطط الملزمة للجهة لتحقيق أهدافها بكفاية وبطريقة

منتظمة.

٥- سلامة أنظمة الرقابة الداخلية وفعاليتها.

مشاركة الوحدة

١- المشاركة في الندوة التي ينظمها ديوان المراقبة العامة سنوياً بعنوان: "سبل تعزيز التعاون لتحقيق أهداف المراجعة الشاملة والرقابة على الأداء".

٢- المشاركة في الندوات التي تنظمها الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

إنجازات الوحدة

١- عمل خطة لعمل الإدارة للسنة المالية ١٤٣٤هـ - ١٤٣٥هـ ومباشرة تنفيذها حسب إمكانيات الإدارة.

٢- التعميم على أقسام الوزارة والفروع بتزويد الوحدة بصور من القرارات والتعاميم والتعميمات والمنافسات لاتخاذ ما يلزم حيالها من إجراءات تخص الوحدة.

٣- مراجعة القرارات الصادرة والتي تم تزويد الوحدة بصور منها وإبداء الملاحظات النظامية وتوجيه الجهات بملاحظة ذلك.

٤- فتح ملفات جميع الفروع لمتابعة سير الأعمال فيها.

٥- فتح ملف لكل جهة لمتابعة المستندات على الجهة وفقاً لما يرد للإدارة من صور تخصها سواء في العمل أو تنظيم الجهة إدارياً.

٦- طلب الهياكل التنظيمية للجهات التابعة للوزارة للاسترشاد بها عند وضع التقارير الخاصة بكل جهة.

٧- مراجعة التعاميد الصادرة من

الوزارة والفروع.

٨- مراجعة الحساب الشهري للوزارة والحساب الختامي للسنة المنتهية ١٤٣٣هـ - ١٤٣٤هـ.

٩- إصدار دليل للمراجعة الداخلية بالوزارة لإيصال مفهوم وحدة المراجعة الداخلية للإدارات والأقسام والفروع ولتسهيل مهمة المراجع عند القيام بمهمة لهذه الجهات استناداً على الدليل الإرشادي الصادر من ديوان المراقبة العامة. وبناءً على المادة الرابعة عشر من اللائحة الموحدة لوحدات المراجعة الداخلية، فإن الإدارة ستقدم للوزير تقريراً عن السنة المالية يتضمن ما يلي:

١- بيان بأعمال الوحدة.

٢- أهم النتائج والملاحظات التي أسفرت عنها أعمال المراجعة الداخلية ومدى الحصول على البيانات والإيضاحات المطلوبة من الإدارات والأقسام المختلفة.

٣- تقويم مستوى إنجاز الوزارة لأهدافها.

٤- تقويم أنظمة الرقابة الداخلية للوزارة.

٥- مدى التزام الوزارة بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المالية.

٦- مدى التزام الوزارة بالأسس والقواعد المحاسبية وقواعد إعداد الحساب الختامي والتقارير المالية بالوزارة.

٧ - معلومات تخص الإدارة وموظفيها فيما يخدم الوزارة ويسهل مهمة الوحدة والمراجع الداخلي.

نسأل الله أن يوفق الجميع لما يحب ويرضى وأن يعيننا على ما كلفنا به.